

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقعوب | كتاب الصيد | الدرس (١٥٢)

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوط حفظه الله يقدم ايها الذين امنوا او فوا بالعقود احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محل الصيد بياح لقادمه ويكره له يعني هذا الكتاب عقد المؤلف رحمة الله تعالى - 00:00:04 للكلام على احكام الصيد وشروطه وانواعه. الصيد يطلق على اقتناص ثيوان مأكول متواش غير مقدر عليه. على اقتناص حيوان مأكول من متواش غير مقدر عليه. قال تعالى واذا حلتكم فاصطادوا. وقد جاءت احاديث كثيرة في الكلام على الصيد - 00:00:50 من حديث عدي بن حاتم ومن حديث ابي ثعلبة الخشنى ومن حديث ابن عمر ومن حديث ابي قتادة وكلها في الصحيحين احسن الله اليكم. وهو افضل بياح. احسن الله اليكم. بياح لقادمه - 00:01:20 ويكره نهوا. نعم الصيد من حيث الاصل هو حلال. الا انه قد يحتف به ما يغير حكمه. فان كان قصده الانتفاع من من اللحم او من القيمة فهو مباح. وهو من اطيب المأكل لانه اكل من عمل اليد وخير ما اكل - 00:01:40 من عمل يده. وان كان القصد من الصيد التلهي واللعب فقد كرهه اهل العلم وقد جاء في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تتبع الصيد لها وان حصل الصيد حال الاحرام او في الحرم - 00:02:00 انه محرم ولا يجوز. احسن الله اليكم فوق حركة مذبوح فاتسع الوقت لتذكيته. لم يبح الا بها. وان لم يتسع بل مات في الحال حل باربعة شروط. اشار هنا الى ان من اصاب صيدا فلا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يدركه - 00:02:20 ويمسكه وهو قوي متحرك فوق حركة مذبوحة. فهذا يجب عليه ان يذكيه تذكية كاملة. مثل ان يصيد يطلق البندقية على طير. فيسقط الطير ويمشي. لكنه جريح. يجب عليه ان يمسك الطير ويزكيه - 00:02:50 يقطع عنقه ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل. ولا يتركه حتى يموت. الحالة الثانية ان ان يدركه فهو قد مات او وهو يتخبط تخبط الميت فيكتفي اصابته السابقة في احاله نعم - 00:03:10 الله اليكم. قال بشروط اربعة. نعم. احدها كون الصائد اهلا للذكرة حال ارساله نعم. اه يشترط لحل الصيد ان يكون الصائد اهلا للذكرة وهو ما توفر فيه قيدان. القيد الاول العقل والثاني الدين. بان يكون مسلما او كتابيا. نعم. احسن الله - 00:03:30 اليكم ومن رمى صيدا فاثبته ثم رماه ثانيا فقتله. لم يحل. نعم. اذا رمى صيدا وجراحته اثبته وامكنته تناوله فيجب عليه ان يذكيه تذكية. فان رماه ثانية بعد ان اثبته - 00:04:00 لا يحل له ذلك. لانه لم يكن لم يذكي تذكية صحيحة. وهذه يخطى فيها بعض الصيادين. تجده يأتي الى الصيد وهو جريح. ويجعله في الارض ثم يرميه ثانية البندقية والسلاح وهذا يجعل الصيد لا يحل - 00:04:20 اي فعل به هكذا الا اذا كان غير مقدر عليه؟ احسن الله اليكم الثاني الالة وهي نوعان ما له حد يجرح به كسيف وسکین وسهم. والثاني جارحة معلمة كلب غير - 00:04:40 اسود وفهد وباز وصقر. وعقاب وشاهين. ها نعم. الثاني من شروط صحة الصيد ان تكون الالة مما يباح الصيد بها وهي نوعان. النوع الاول ما له حد يجرح به كسيف وسکین وسهم - 00:05:00 ومثلها الان الف شق حقات الاسلحة هذه لها حد لكن لو اخذ الحين بعضهم ياخذ الطبات هذه ليس لها حد فلو رماها محجان فضررت

صیدا فقتلته فالصید وقيد لا يجوز اكله - 00:05:20

لأنها تقتل بضربيها. ولذا قال عليه الصلاة والسلام وما أصاب بعرضه فانه وقير فلا تأكل. ما أصاب بحده وما أصاب بعرضه فانه وقيد
فلا تأكل. والقسم الثاني من الآلة ان يكون جاري - 00:05:40

والمقصود بالجارة المعلمة لقوله تعالى وما علمتم من الفقهاء ما حملكم: تعالىكم على الفقهاء من حكمه الشاذ

اصبح صيدها حلاً واصبحت الله يصح صيدها. احسن الله اليكم. طب بعد ذلك ذكر آآ تعليم كلاب باي شيء يكون الكلب معلماً؟ وتعليم الطيور ما العلامات التي اذا وجدناها فيه - 00:06:30

اصبح الطير معلماً ثالث علامات في الحيوانات وعلامة في الطيور. احسن الله اليكم تعليم الكلب والفهد بثلاثة امور. بان يسترسل اذا ارسل وينزجر اذا زجر. و اذا امسك لم يأكل وتعليم الطير بامرین بان يسترسل اذا ارسل ويرجع اذا دعي - 00:06:50
بالنسبة للحيوانات لا بد ان لا يأكل فان اكل فقد قال عليه الصلاة والسلام فان اكل فلا تأكل فانما امسك لنفسه ولم يمسك لك. اما بالنسبة للطير فلو اكل جاز لك ان تأكل صيده لأن الكلب لأن الطيور ليست - 00:07:20

الحيوانات لا يمكن ضربيها. بخلاف الكلب فانه لو اكل وضربيته تأدب. لكن الطير كيف تظربيه؟ نعم احسن الله ولذلك لو اكل الطير فقد نقل ابن قدامة الاجماع على انه يجوز ان يأكل - 00:07:40

ما اكل الطير منه بخلاف الكلب. احسن الله اليكم ويشترط ان يجرح الصيد فلو قتله بصدم او خنق لم يبح. نعم. لأن الله حرم المنقوذة وهذا مثلها. ولعموم قوله ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه - 00:08:00

فكل هذا مذهب الجمهور نعم. احسن الله اليكم الثالث قصد الفعل وهو ان يرسل الالله لقصد الصيد انا مسمى وارسلها لا لقصد الصيد او لقصده ولم يره. او استرسل الجارح بنفسه فقتل - 00:08:20

تصيدها لم يحل. نعم يشترط ان يرسل الالة قاصدا الصيد. اما لو ارسلها عابثا او ارسلها لم يقصد الصيد فانه لا يحل ما صاد لانه لا توجد النية هنا. والنبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك وسميت - 00:08:40

الله فكن واشار ايضا في الاحاديث الاخر انما الاعمال بالنیات ولا بد ان يكون قاصدا للذکاة وقاصدا للصید فلو ان الطیر طار من يده
فصاد صیدا فان ادركه فارسله فاسترسل حل. وان لم يدركه - 00:09:00

فانما صاده لا يحل. احسن الله اليكم سالحه ولا تسقط هنا سهوا. نعم المذهب فرقوا في التسمية اذا نسيها سهوا في الذبح وفي اه الصيد فقالوا لو نسي سهم في الذبح حلت الذبيحة. ولو نسيها -00:09:20-

سهم في الصيد لم تحل الذبيحة. وهذا التفریغ يعني هم لهم يعني تعلیل لكن هذا یقوى ما ذهب اليه شیخ الاسلام رحمة الله انه لا فرق. والصيد من حيث العصر احیانا قد يكون بعد احوج لان النسيان في الصيد اکثر من - 00:09:50

نعم. احسن الله اليكم من صيد فوقع في ماء او تردى من علو او وطى عليه شيء وكل. وكل وكل من - 00:10:10

فكل الا ان تجده في الماء الا ان تجده وقع في الماء فلا تأكل فانك لا تدرى الماء - 00:10:40

علىه شيء فمات من الوطء لم يأكله. كا، هذا اذا كان الوقع او الغرق يقتل، مثله. اما اذا كانت - 00:11:00

الظرفية ضربة الصيد. تقتل غالباً ويغلب على ظن الصائد أن الذي قتله أه يعنى اطلاقه عليه الجارح أو اطلاقه عليه السهم فان وقوعه في الماء لا ينظر كما ان وقت - 00:11:30

شيء عليه لا يضر كما ان سقوطه من علو لا يضر لأن الصيد اذا صيد في العلو لابد ان يسقط. نعم احسن الله اليكم. ومثله لو رماه بمحدد فيه سمه. نعم. له ، ما يمهد في سمه فانه لا - 00:11:50

لأنه لا يدرى هل الذي قتله السم أم المحدد؟ نعم. احسن الله اليكم وان رماه بالهواء او على شجرة نعم لأنه مات بالرمي ووقوعه على الارض آآ لا بد منه وعليه يقال لو - 00:12:10

رمah بسهم في علو فسقط فلا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يسقط ميتا فانه يحل. او يسقط في حكم الميت فانه لا يحل.
والحالة الثانية ان يسقط وقد جرحة جرحا. لكن يغلب على الظن ان سقوطه ان موته - 00:12:30

بسبب ضربة ظريه الارض لا بسبب اصابة السهم له فانه لا يحل وهذا التقسيم هو الذي ذكره المؤلف رحمه الله احسن الله اليكم. نقف على هذا والله اعلم. استأنف بعد قليل. نعم ياشيخ - 00:12:50 - 00:13:10 -